

الحرية الدينية في الإسلام مفهومها، قواعدها ومظاهرها

د . نورالدين طوابة

جامعة أدرار

تمهيد:

لقد جاء الإسلام بالعدل وحرمة الظلم على أتباعه، وجعل من أهم تعاليمه وقيمه ومبادئه المودة والرحمة والتعاون والتضحية، والتآخي بين الإنسان وأخيه الإنسان، كل ذلك من باب تكريم واحترام العقل الإنساني وتقدير الفكر البشري لكونهما أهم وسائل التفاهم والإقناع بين البشر.

فلم يبعث الرسول - صلى الله عليه وسلم - لإرغام أي أحد من الناس على عقيدة الإسلام، رغم كونها العقيدة الحقّة، بل كرس المبدأ الذي نادى به الإسلام وهو أنه (لا إكراه في الدين)¹ وذلك لكون أهم وسيلة في نشره ليست السيف والخنجر والعصا، كما يدعي الكثير ممن تنصل من الموضوعية والدقة والأمانة العلمية من المستشرقين وأتباعهم من بني جلدتنا من المستغربين، وإنما كانت الوسيلة في تبليغ تعاليمه للناس هي استعمال العقل والفكر والنظر فيما خلق الله في هذا العالم من أشياء، قال تعالى مؤكداً هذا المبدأ: (ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلّهم جميعاً)² وقال أيضاً: (قُلْ انظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا تُغْنِي الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ)³ والرسول - صلى الله عليه وسلم - لم يخرج عن هذه الوظيفة؛ وظيفة التبليغ عن الله عز وجل والدعوة إليه فقد خاطبه الله - سبحانه وتعالى - بقوله: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً)⁴، كل ذلك حتى يكون الإسلام حرية وسلاماً في معتقداته وحرية وسلاماً في تبليغه وسماحة في الدعوة إليه وعدلاً في تطبيقه بين المسلمين وغير المسلمين، ذلك ما أحاول الإجابة عنه من خلال العناصر التالية لهذه المداخلة:

¹ - البقرة: 256

² - الأنعام: 99

³ - يونس: 101

⁴ - الأحزاب: 45

أولاً: الحرية في الإسلام.

1. مفهوم الحرية في الإسلام:

الحرية في مفهومها الإسلامي الشامل تعني "الانعتاق والانطلاق من القيود المادية والمعنوية غير المشروعة التي تفرض على الإنسان بغير وجه حق في حياته العامة، والتي تحول بينه وبين التمتع بحقوقه الطبيعية: المدنية، و الدينية، والفكرية، والسياسية والاجتماعية، والاقتصادية".

ويمكن أن نعتبرها أيضاً: "تحرر الإنسان من قيود الرق و العبودية والاضطهاد والجهل و الفقر والمرض والظلم و الاستبداد، وخلو حياته من منغصات الخوف و الرعب والحسد والحقد والدس والوشاية وغير ذلك من معوقات الحياة".

وعلى هذا الأساس فإن الحرية بهذا المفهوم هي ضد ما يطلق عليه الرق والعبودية، والحجز المدني والسياسي، والإكراه أو الاضطهاد الديني، والإرهاب الفكري، والكبت العلمي، والاستبداد السياسي، والظلم الاجتماعي والاقتصادي¹.

والإسلام يعتبر أن الحرية جزء لا يتجزأ من الحقوق الطبيعية التي يجب أن يتمتع بها الإنسان ليحقق كمال إنسانيته وكرامته، وسعادته، ورفاهيته، وهي الحقوق التي تستمد وجودها من القانون الطبيعي الذي يتماشى مع العقل والمنطق، ومع ما نادى به الأديان السماوية، والحق الطبيعي هو حق لكل إنسان في كل زمان ومكان لمجرد أنه إنسان.

وهو يستمد سلطانه بالنسبة للمسلم من دينه الإسلامي الذي جاء مؤكداً ومدعماً لجميع الحقوق الطبيعية للإنسان.

لذلك كانت خطة الإسلام في تحرير الناس بأن حرر ضمائرهم وأرواحهم أولاً وغرس فيهم الشعور

بالكرامة حتى تكون استجابتهم للتشريع بأقصى سرعة ممكنة².

1- عمر التومي الشيباني: نظرة الإسلام للحرية، الملتقى العاشر للفكر الإسلامي عنابة يوليو 1976 مج 5 ص 11، 12.

2- حمود حنبلي: حقوق الإنسان بين النظرية الوضعية والشرعية الإسلامية، مصدر سابق ص 73.

2. حاجة الإنسان إلى الحرية:

لقد أكد الإسلام حق الإنسان في الحرية عندما نادى بأنه لا عبودية إلا لله وحده خالق الكون والحياة، ويوم أن دعا إلى غرس عقيدة التوحيد في قلب المسلم، وعلمه ألا يذل نفسه لغير الله وألا يستعين بغير الله على قضاء حوائجه، وألا يتوكل على غير الله في حياته وألا يشعر بجلال أو كبرياء إلا لله وحده ذي الجلال والإكرام، ويوم أن نادى بأنه لا إكراه في الدين وبأن التسامح مع المخالفين في الدين غير المعتدين هو الأهم في العلاقات بينهم وبأن لغير المسلمين ما للمسلمين من حقوق في المجتمع الإسلامي، ويوم أن رفع من شأن العقل ودعا إلى التأمل والتدبر في خلق الله وإلى التفكير الحر المستقل ويوم أن أباح التمتع بطيبات الحياة ودعا إلى تأمين الإنسان على حياته وعرضه وما له، وإلى تحرير الإنسان من كل ظلم واستبداد وذل واستغلال، ويوم أن أرسى مبادئ العدل والمساواة بين الناس، وبين الحاكمين والمحكومين وأكد مبادئ العدل والشورى في الحكم وجعل الحكم أمانة يجب أن تؤدي على الوجه الأكمل كواجب نحو المسلمين عامة، لأن الحكم في النهاية هو للحق سبحانه وتعالى. وعلى هذا الأساس فقد أكد الإسلام حق الإنسان في الحرية، واعترف بحاجته إليها بتأكيد على كل هذه المبادئ في تعاليمه وتشريعاته وأحكامه وقواعده الأخلاقية والاجتماعية وحتى السياسية¹.

والإسلام عندما أكد على الحرية وأرسى قواعدها على أسس قوية متينة، بين بكل وضوح مدى حاجة الإنسان إليها، ومدى ضرورتها إليه، حيث أنه . على مستوى الفرد . لا يستطيع الاستمرار في حياة آمنة مطمئنة، ولا يستطيع أن يبدع و ينتج بكامل إنتاجيته إلا إذا تحرر من القيود والأغلال المادية والمعنوية التي تحول بينه وبين تحقيق أهدافه ورغباته في الحياة.

والآيات القرآنية الكريمة، والأحاديث النبوية الشريفة، والأقوال المأثورة عن السلف الصالح، مليئة بما يؤكد حرص الإسلام على إرساء دعائم الحرية في مجتمعه ، لأنه بدون هذه الحرية لا قيمة للحياة².

¹ - عمر التومي الشيباني : ملتقى الفكر الإسلامي مصدر سابق ص 21 .

² - المصدر السابق : ص 14 ، 18 .

3. أهمية الحرية للإنسان وحدودها:

لاشك أن الحرية في جانبها الإيجابي هي الطريق السليم لسعادة الفرد وحسن تكييفه النفسي والاجتماعي لتحقيق ذاته، ولإشعاره بحقيقة إنسانيته وبكرامته وعزته، ولرفع معنوياته وزيادة إنتاجه، ولتفتيح استعداداته وميوله ومواهبه وتنمية قدراته، ولزيادة إمكانيات إبداعه وإسهاماته الإيجابية في تنمية مجتمعه النابعة عن إيمان وإرادة.

والحرية من جهة ثانية هي ضرورة من ضرورات المجتمع ككل، وضرورات الحياة الاجتماعية الصالحة. إذ لا سبيل إلى تقدم المجتمع وتقدم الحياة فيه إلا بالحرية، وإن خير ما يقدم لمجتمع ينشد التقدم هو الحرية الملزمة المسؤولة الواعية، التي يستطيع في ظلها أفراد أن يفكروا تفكيراً مستقلاً وسليماً، ويعملوا وفق إرادتهم الحرة فيكونوا بذلك أكثر عطاء وإنتاجاً، وأكثر ثقة في أنفسهم وفي مجتمعهم، وأكثر ولاء وإخلاصاً لأمتهم.

ولا نكون مبالغين إذا قلنا إن حاجة المجتمع إلى الحرية لا تقل في أهميتها عن حاجته إلى الموارد الاقتصادية والحاجات الصحية والمعيشية، وعن حاجته إلى التعليم والتثقيف.

4. حدود الحرية :

لكن لا بد أن يعي الإنسان أن الحرية التي يجب أن يتمتع بها ليست حرية مطلقة من كل قيد، بحيث يستطيع أن يفعل ما يريد في الوقت والمكان اللذان يريد، لأنه لا يمكن أن يحقق مثل هذه الحرية المطلقة بدون الإضرار بحريات الآخرين وبمصالح مجتمعه. فالحرية إذا خلت من كل قيد تكون خطراً يهدد المجتمع بأسره، وتؤدي إلى الفوضى وانتهاك حقوق الآخرين وحرياتهم¹.

من أجل هذا صارت كل حرية في الإسلام منوطة بمسؤولية كما قال تعالى: (اعملوا ما شئتم إنه بما تعملون بصير)² فحرية التفكير منوطة بالمسؤولية عن كل

¹ - نفس المصدر : ص 13 ، 23 بتصرف .

² - فصلت : 40 .

أدوات التفكير من سمع وبصر وعقل وحرية العمل منوطة بالمسؤولية عن ناتج هذا العمل إن خيرا فخير وإن شرا فشر .

وحرية الطعام والشراب محدودة بالمسؤولية عن الإسراف والتبذير وعن شكر النعم والابتعاد عن المحرمات كما قال تعالى : (وكلوا واشربوا ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين)¹ ، وكذلك حرية الكلام بشرط أن تبتعد عن النميمة والغيبة والكذب ، وكذلك حرية المناقشة شريطة الالتزام بأداب الحوار وسلوكياته ، إلى غير ذلك مما يوجه الحرية ويرشدها نحو النهج السوي المستقيم².

وحرية الرأي لا تعني أيضا الدعوة للخروج على الحاكم فهذه قد وضع لها الإسلام شروطا وردت في قول النبي - صلى الله عليه وسلم - : (إلا أن تروا كفرا بواحا لكم فيه من الله برهان) فخطأ الحاكم في اجتهاده أو معصيته لله في بعض أموره الخاصة لا تسلب منه حق الطاعة فقد سئل النبي - صلى الله عليه وسلم - : (أرايت إن قامت علينا أمراء يسألونا حقهم ويمنعونا حقنا فما تأمرنا؟ فقال : اسمعوا وأطيعوا فإنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم)³.

والسبب في هذه الطاعة أن مثل هذا الخطأ من الأمور التي لا تمس النظام العام في الإسلام وليست من الانحرافات الخطيرة التي تتطلب الخروج على الحاكم فهذا الخروج يؤدي إلى الفتنة، ومن ثم يجب العمل على وحدة صف المجتمع الإسلامي وهو ما أشار إليه النبي - صلى الله عليه وسلم - في الحديث السابق وفي قوله : من كره من أميره شيئا فليصبر، فإنه من خرج من السلطان شبرا مات ميتة جاهلية⁴ وعلى هذا الأساس فحرية التعبير ليست فرصة للتصلب والتغلب أو الاستبداد بالرأي، ولا وسيلة لإحراج المخالفين وإضعاف مواقفهم، وليست حرية التعبير مجالا للفتن وقلب

¹ - الأعراف : 30 .

² - عبد الرحمن النحلاوي : التربية الإسلامية والمشكلات المعاصرة المكتب الإسلامي بيروت ط 2 1988 ص 149، 150.

³ - رواه مسلم حديث رقم 1846 .

⁴ - سالم علي البهنساوي : الغزو الفكري للتاريخ والسيرة بين اليمين واليسار، دار القلم الكويت ط 1 1985 ص 186 والحديث متفق عليه البخاري 13 / 5 ومسلم 1843 .

الحقائق أو ساحة كبرى للتباري في ميدان الجدل والخطابة، فهذا السلوك ليس من ممارسات حرية التعبير في شيء ، بل هو إفساد لحرية التعبير وغبن لها¹ .
وحتى لا تكون الأمور فوضى فقد صار من البديهي أن تكون لها ضوابط تحد وتمنع من سوء استعمالها وسوء

التصرف فيها وهي كثيرة حتما بكثرة التجاوزات² .

5. القواعد الكلية للحرية في الإسلام :

إن من يطالع أهم القواعد التي تأسست عليها نظرة الإسلام إلى الحرية يجدها تتمركز على خمس قواعد كلية مهمة ، وهي التي تنبني عليها شتى مظاهر الحرية المختلفة في المجتمع الإسلامي، والتي يمكننا ترتيبها على هذا النسق :

القاعدة الأولى : الربط بين الحرية والمساواة

وهذا لأن الرباط وثيق بين مبدأ الحرية من ناحية ، وبين مبدأي العدل والمساواة من ناحية أخرى، حيث أنه لا يمكن أن يتحقق أحد الطرفين تحققاً كاملاً بدون تحقق الطرف الآخر . فالحرية الكاملة لا تتحقق إلا في ظل العدل والمساواة كذلك العدل والمساواة لا يتحققان إلا في ظل الحرية .

القاعدة الثانية: الجمع بين الحزم واللين

إن الحرية التي يؤكدها الإسلام هي حرية محاطة باللين والتسامح والإخاء والتعاطف والتراحم ، ولكن مع الحزم والضبط واستعمال سلطة القانون فكما أكد الإسلام مبدأ العدل ومبدأ المساواة فإنه أكد أيضاً مبادئ اللين والتسامح والإخاء والتعاطف والتراحم ، وحرص على تطبيقها بين الناس في علاقاتهم مع بعضهم البعض ومن النصوص والشواهد التي يعتمد عليها في هذا المجال في تأكيد تلك المبادئ ، قوله تعالى : (ولا تستوي الحسنة ولا السيئة، ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم)³

¹ - أحمد الريسوني : الأمة هي الأصل مقارنة تأصيلية لقضايا الديمقراطية ، حرية التعبير ، الفن ، دار الكلمة للنشر والتوزيع المنصورة مصر ط 1 2002 ، ص 77 .

² - المصدر السابق : ص 76 وما بعدها .

³ - فصلت : 34 .

وقوله صلى الله عليه وسلم : " المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته " ، وقوله صلى الله عليه وسلم : " لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه " والأحاديث كثيرة ومشهورة في هذا الباب .

القاعدة الثالثة:كرامة الإنسان فوق كل اعتبار

إن الحرية التي يمنحها الإسلام للفرد والمجتمع كحق طبيعي له، وتؤكدها وتدعمها تعاليمه وتشريعاته وممارسات العلماء والصالحين من أتباعه على مر العصور والأزمان، تركز وتنطلق من الإيمان بكرامة الإنسان، وهي الكرامة التي تجعل لكل إنسان قيمته في الحياة وتفرض احترامه واعتباره غاية في حد ذاته، ولا قيمة للحياة في الإسلام إذا لم تحترم فيها حرية الإنسان وكرامته.¹

وتأكيدا لكرامة الإنسان وحرية فقد أمر الإسلام بالحفاظ على حياة الإنسان وشرفه وماله، وحرم قتله وضربه بغير حق، بل لقد شرع الإسلام حد القذف للذين يفترون على الناس ويغمزون أعراضهم بغير حق، يقول الله - سبحانه وتعالى . : (والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة، ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا، وأولئك هم الفاسقون)²

القاعدة الرابعة:حرية الفرد من حرية الجماعة

إن الحرية التي يؤكدّها الإسلام هي حرية توائم بين الفردية والاجتماعية، فالإسلام لا يفصل حرية الفرد ولا مصلحته عن حرية ومصلحة المجتمع، ويعتبرهما قوتين مترابطتين متكاملتين، لا يتحقق نمو ولا مصلحة أي منهما إلا إذا نما الآخر وتحققت مصالحه ورغباته.

ومن واجب الإنسان وهو يمارس حرياته أن يراعي مصلحة المجتمع ، وإذا ما تعارضت مصالحه مع مصلحة المجتمع فإنه من واجبه أن يقدم مصلحة الجماعة على رغباته ومراداته ، وأن يراعي العادات والأعراف الأصيلة والمسار الديني والثقافي لمجتمعه .

¹ - عمر تومي الشيباني : ملتقى الفكر الإسلامي مصدر سابق ، ص 29 ، 34 بتصرف .

² - النور : 4 .

القاعدة الخامسة: الحرية مسؤولية

إن حرية الفرد في المفهوم الإسلامي وفي مفهوم كل نظام سليم، تقف عند بداية حرية غيره، فالإنسان يستطيع أن يتمتع بكامل حريته على ألا يعطل حريات غيره أو يعتدي عليها.

إن الحرية في المفهوم الإسلامي " لا تعني أبداً : أن يفعل الإنسان ما يشاء ، ويترك ما يريد، ولكنها تعني أن يفعل الإنسان ما يعتقد أنه مكلف به، وأن فيه صلاحه وصلاح البشر أجمعين، فالحرية بدون حدود تنقلب في النهاية إلى فوضى، وخراب ودمار، فحرية الإنسان لا يجب أن تؤدي إلى العبث، ولا يجوز للإنسان أن تؤدي به حريته إلى الإضرار بنفسه أو إلى الإضرار بالآخرين . وبناء على هذا فإنه لا يجوز للإنسان أن ينتحر ويقتل نفسه أو يوردها موارد الهلاك باختياره، لأن الحياة منحة ربانية أعطيت للإنسان ليستمتع بها ويعمل على حفظها وصيانتها إلى أن يأتي الأجل المحتوم والذي لا يعلمه إلا من خلق الموت والحياة ، كما قال سبحانه وتعالى: (ولا تقتلوا أنفسكم ، إن الله كان بكم رحيما)¹.

6. الإسلام وحرية الفكر والتعبير :

لقد أكد الإسلام حرية الفكر والرأي والتعبير بما لم يؤكده أي دين آخر فلم يفرض على العقول رأيا خاصا أو نظرية معينة بل على العكس من ذلك منح كل فرد الحق في إبداء رأيه عن أي طريق شاء وحتم على الإنسان

مناقشة كل رأي لا يفهمه عقله ولا يهضمه ضميره².

والقرآن الكريم مليء بالآيات الكريمة التي تنطق بالحث على التفكير الدائب وتفيض بالحرص على البحث العلمي الحر للوصول إلى الحقيقة كقوله تعالى (إن في ذلك لآيات لقوم يعقلون)³.

¹ - النساء : 29 . انظر جملة هذه القواعد عند عمر التومي الشيباني مصدر سابق : نظرة الإسلام

للحرية ملتقى الفكر الإسلامي ص 34 وما بعدها

² - عمر التومي الشيباني : نظرة الإسلام للحرية ، ملتقى الفكر الإسلامي مصدر سابق ص 16 .

³ - الرعد : 4 .

وقد جعل الإسلام حرية التعبير تدرج وتمارس ضمن أولويات الشريعة ومقاصدها وفي إطار من الشعور بالأمانة والمسؤولية والمحاسبة الذاتية ، كما أنها ليست مجرد حكم بالإباحة أو النذب أو الوجوب بل هي استشعار وتشبع بحرية النفس وحرية العقل وحرية القلب وحرية الضمير¹.

وتتجلى حرية الرأي من خلال مشروعية الاجتهاد ، حيث أن الإسلام قد شجع عليه وفتح الأبواب واسعة أمام المجتهدين ، كما تتجلى هذه الحرية أيضا في الشؤون السياسية وفي مجال البحث العلمي ومجال حرية الفكر والتعبير².

ولقد كان من نتائج حرية الرأي أن تفرق الناس في البلاد الإسلامية إلى مذاهب شتى في العصر العباسي، نتج ذلك كله بسبب حرية الرأي³.

وبهذا المفهوم يكون الإسلام قد أولى حرية الرأي عناية كبرى باعتبارها الوسيلة الفعالة إلى إعلان الدعوة ومواجهة الناس بها .

وقد كفل الإسلام حرية الرأي وحرية الفكر للجميع حاكمين ومحكومين ودعا إلى تحمل الإيذاء في سبيلها ، والاستشهاد دونها، وفي ذلك يقول النبي صلى الله عليه وسلم: (لا يكن أحدكم إمعة يقول إن أحسن الناس أحسنت ، وإن أساءوا أسأت ، ولكن وطنوا أنفسكم إن أحسن الناس أن تحسنوا ، وإن أساءوا أن تجتنبوا إساءتهم)

4

¹ - أحمد الريسوني : الأمة هي الأصل مقارنة تأصيلية لقضايا الديمقراطية ، حرية التعبير ، الفن ، مصدر سابق ص 61 .

² - حمود حمبلي : حقوق الإنسان بين النظرية الوضعية والشريعة الإسلامية ، ص 202 ، 213 ، 217 .

³ - تركي رابح : دراسات في التربية الإسلامية المؤسسة الوطنية للكتاب ط 2 1987 ص 67 وانظر أحمد أمين : ضحى الإسلام ، ط 6 دار النهضة المصرية 1962 ، 3 / 348،349 .

⁴ - الحديث رواه الترمذي في باب الإحسان والعفو من باب البر والصلة .

ونظرا لمكانة حرية الرأي وحرية الفكر لدى الفقهاء المسلمين ، وهم أئمة ومربون ، ممتازون في تاريخ الإسلام العلمي والثقافي والتربوي فقد ظهرت في علم الفقه مدرسة تسمى مدرسة الرأي ، في مقابل مدرسة فقهية أخرى هي مدرسة الأثر.¹ من هذا نستخلص أن حرية الرأي بمعناها العام ، وحرية التفكير، وحرية البحث العلمي على وجه الخصوص ، وما إليها قد قررها الإسلام في الواقع في أكمل صورها، وأوسع نطاقها منذ بداياته الأولى؛ فهي تعني أن يكون الإنسان حرا في تكوين رأيه فلا يكون تابعا لغيره وأن يكون حرا في إبداء هذا الرأي وإعلانه بالطريقة التي يراها وفق حدود الإسلام وتشريعاته.

ثانيا: الحرية الدينية في المنظور الإسلامي

تعتبر الحرية الدينية والتسامح مع الآخر و العيش معه في سلام وإخاء من أهم المبادئ التي سعى الإسلام إلى تعميق جذورها بين المسلمين، لتصبح جزءا لا يتجزأ من كيانه ومظهرها شاملا من مظاهر عقيدتهم ، فقد أعلن الإسلام هذا المبدأ السامي منذ أن أشرقت شمس في القرن السادس الميلادي .

كما اعتبر أحد المفاهيم الإصلاحية في الفكر الإسلامي التي قامت عليها تعاليم شريعة الإسلام، بل إن لفظ الإسلام نفسه في أصله مأخوذ من كلمة التسامح وهي السلام والتي هي الطمأنينة و السكينة ، في أرقى صورها، أضف إلى ذلك أن من أسماء رب العالمين " السلام " ، لأنه - سبحانه - هو الذي يؤمن الناس بما شرع لهم من مبادئ و مناهج و قيم على مستوى الفرد و المجتمع و الدولة . و حتى لفظ التحية بين المسلمين " السلام " صار بهذا المعنى من أكبر أهدافه تأليف القلوب وتقوية أواصر المحبة بينهم ، و لإشعار غير المسلمين بأن الإسلام دين الأمن والحرية والسلام، بل لقد كان أقرب الناس وأحبهم إلى خالقهم في هذا الدين من بدأ أخاه بالسلام عند اللقاء .

ولم يقف الإسلام عند حد الإعجاب بمبدأ الحرية والسلام والإشادة بهما، بل دعا إليهما و حث عليهما و ما ذلك إلا لكونه دين الحياة وجاء من أجل الأحياء ، و لأنه

¹ - تركي رابح : دراسات في التربية الإسلامية مصدر سابق ص 68 .

يكره قتل النفس و إزهاق الأرواح دون حجة و دليل ، فقد قرر بأنه يجب أن تكون الحرية والأمان أساس العلاقة بين الأفراد والشعوب والأمم يستوي في هذه العلاقة المسلمون مع بعضهم ومع غيرهم من الأمم الأخرى إلا من أعلن الحرب و جاهر بالعداء و الكراهية .

من أجل ذلك كانت طبيعة الإسلام أنها تجمع ولا تفرق ، وتوحد ولا تشتت لأن الأصل أن " المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً " ¹ والمسلمون متكافؤ دماؤهم ، و " مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى و السهر " ² .

لقد سعى الإسلام دوماً في تأسيس علاقات المسلمين مع غيرهم على المسالمة والأمان ، فلم يأذن بقتل النفوس لمجرد أنها لا تدين بالإسلام ، ولم يبح للمسلمين مقاتلة المخالفين في العقيدة، بل أمر أتباعه بمعاملة مخالفهم بالتي هي أحسن ومبادلتهم المنافع ³ ، وهذا واضح في قوله - تعالى :- (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين و لم يخرجوكم من دياركم أن تبرؤهم و تقسطوا إليهم ، إن الله يحب المقسطين) ⁴ .

و قوله - صلى الله عليه و سلم - : " من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة ، وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين سنة " ⁵ .

و لم يحصل مثل هذا إلا لكون أن الإسلام في جوهره يحمل بذور القدرة على تقبل الحضارات و السعي معها إلى أفق التطور ، لأن من أبرز دعائمه الحرية و القوّة

¹ - فتح الباري : ابن حجر العسقلاني ، تحقيق محب الدين الخطيب ، محمد فؤاد عبد الباقي ، دار المعرفة بيروت ، 450/10 ، كتاب الأدب حديث رقم 6026 .

² - متفق عليه .

³ - روح الدين الإسلامي : عفيف عبد الفتاح طباره ، دار العلم للملايين ، بيروت ط 14 ، 1977 ، ص 391 .

⁴ - الممتحنة : 8 .

⁵ - فتح الباري : 6 / 269 ، كتاب الجزية و الموادة ، باب إثم من قتل معاهدا بغير جرم ، حديث رقم 3166 .

و الوحدة و المثل العليا ، و حمل أمانة الحضارة و الزيادة فيها و تكريم الطوائف و الأديان المختلفة و النظر إليها بعين الرحمة والرعاية، وإقامة عملية الصهر والوحدة من أجل بناء الكيان الموحّد وحماية الوطن ، واعتبار الدفاع عنه دفاعاً عن العرض ، مع تغليب المحبة و عدم العدوان والأخوة ، ومساواة الأجناس فلا يكون التفاضل إلا بالتقوى والعمل الصالح¹ .

ثالثاً: من مظاهر الحرية الدينية في الإسلام

1 - التسامح الديني:

من مظاهر الحرية في الإسلام مساواته لجميع أفراد المجتمع الإسلامي، كما سوى الذميين بالمسلمين ، وكفل حريتهم في المعتقد وحق العبادة في دور عبادتهم ، مع عدم إكراه أي أحد منهم على ترك دينه ومعتقده والدخول في دين المسلمين قهراً لقوله - عز وجل - : (لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي)² .

فالإسلام لا يعترف بالإكراه كوسيلة من وسائل الدخول فيه، بل جعل الوسيلة الأكثر شيوعاً وحضارية هي وسيلة استعمال العقل والمنطق والموضوعية وتحريك الفكر للنظر في خلق الله وملكوته و قد أكد - سبحانه - هذا المبدأ بقوله : (و لو شاء ربك لآمن من في الأرض كلّهم جميعاً أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين . و ما كان لنفس أن تؤمن إلا بإذن الله و يجعل الرجس على الذين لا يعقلون . قل انظروا ماذا في السموات و الأرض و ما تغني الآيات و النذر عن قوم لا يؤمنون)³ . و منذ عهد الخلفاء الراشدين واليهود والنصارى يؤدون عباداتهم و يقيمون شعائهم في حرية وأمان ، كما هو منصوص عليه في العهود التي كتبت في عهد أبي بكر و عمر .

¹ - الإسلام و الثقافة العربية في مواجهة تحديات الاستعمار و شبهات التغريب : أنور الجندي ،

مطبعة الرسالة ، عابدين ، القاهرة ، د ت ، ص 31 ، 32 .

² - البقرة : 256 .

³ - يونس : 99 ، 100 ، 101 .

ولشدة حساسية موضوع السلم والتمسك به لم يفرض الإسلام الزكاة ولا الجهاد على غير المسلمين ، لما لهما من صبغة دينية¹.

و من مظاهر التسامح الإسلامي مع الآخر أنه أباح لأبناء الوطن من غير المسلمين ما أباحه لهم دينهم من الطعام و الشراب، ولو كان محرماً في شرعنا ، ما دام ذلك جائز عندهم ، بل وأباح للمسلم زيارتهم و عيادة مرضاهم وتبادل البيع والشراء معهم وقد كان رسول الله - صلى الله عليه و سلم - يتعامل معهم وقد ثبت في السنة أنه - عليه الصلاة و السلام - التحق بالرفيق الأعلى و درعه مرهونة عند يهودي في المدينة ، كما كان الصحابة عليهم الرضوان يتعاملون مع أهل الكتاب².

كما أباح لهم حرية التعامل في قضايا الزواج والطلاق وجملة الأحوال الشخصية . و رغم كون الإسلام أباح للمسلم أكل طعامهم وذبائحهم ، إلا أنه حرّم عليه أكل ذبيحة الملحد والوثني .

زيادة على ما ذكرنا فإن الإسلام أجاز للمسلم أن يتزوج الكتابية العفيفة ، وبذلك فإنه أباح له أن تكون ربة بيته وشريكة حياته وأم أولاده كتابية وأن يكون أصحابه وأخوال أولاده وخالاتهم وأجدادهم وجداتهم من أهل الكتاب³ ، قال - سبحانه و تعالى - : (اليوم أحلّ لكم الطيبات و طعام الذين أوتوا الكتاب حلّ لكم ، وطعامكم حلّ لهم ، والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم إذا آتيتموهن أجورهن)⁴ .

و إمعانا منه في تقوية روابط التأخي والتسامح بين المسلمين وغيرهم من أهل الكتاب فإن الإسلام لم يمنع المسلمين أن يتعاملوا معهم ، فيسالمون من يسالمهم ويحاربون من يحاربهم بل أجاز لهم الاشتراك معهم في أحلاف تعاون معيّنة

¹ - تطبيق الشريعة و حقوق الأقليات : يوسف القرضاوي ، مجلة الدوحة ، قطر ، العدد 119 ، صفر 1406 هـ ، ص 17 .

² - فقه السنة : السيد سابق ، دار الفكر ، بيروت ، ط 1 ، 1977 م ، 3 / 14 ، 15 .

³ - يوسف القرضاوي : تطبيق الشريعة و حقوق الأقليات ، الدوحة ، قطر ، العدد 119 ، نوفمبر 1985 ، ص 19 .

⁴ - المائدة : 5 .

كاتفاقيات تعاون اقتصادي مثلاً في الميدان العلمي أو الفني أو الإداري أو غيره ، أو حتى الدخول في تحالفات أمنية معهم ، فالإسلام لا يمنع أنك تتحالف مع غير المسلمين وتتعاهد معهم¹ وقد طَبَّقَ النبي - صلى الله عليه و سلم - ذلك في حياته فعقد العديد من العهود والتحالفات ؛ مع اليهود في المدينة ومع بعض القبائل العربية على سبيل المثال² ، وفي هذا الشأن يقول الله - عز و جل - : (فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم)³ .

و قال أيضاً : (إلا الذين عاهدتم من المشركين ثم لم ينقصوكم شيئاً ولم يظاهروا عليكم أحداً فأتموا إليهم عهدهم إلى مدتهم إن الله يحب المتقين)⁴ . وهكذا صار لأهل الكتاب منزلة خاصة في اعتبار الإسلام فريادة على إباحته لمؤاكلتهم ومصاهرتهم فقد أطلق عليهم اسم أهل الذمة وأهل الكتاب وهذا من باب التسامح والتكريم ، وما ذلك إلا لكون تاريخ المسلمين حافل بالصفحات الرائعة في تعاملهم مع غيرهم⁵ .

لقد بلغ الإسلام شأواً بعيداً في التعامل مع أهل الكتاب كما صرح بذلك آدم مترز - وهو واحد منهم - في كتابه عن الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري ولعله يكون خير شاهد من أهلها عن حسن تعامل المسلمين و مسالمتهم لأهل الكتاب . ومن أهم ما ورد عنه في هذا المجال قوله : أما في الإسلام فكان يسمح للنصارى أحياناً ببناء كنائس جديدة ، وأحياناً كانوا يمنعون حتى من إصلاح الكنائس القديمة ، حيث قام علي بن سليمان والي مصر من قبل هارون الرشيد بهدم الكنائس المحدثّة

¹ - و لكن المؤسف اليوم هو أن المسلمين اليوم صاروا يمدون أيديهم لغير المسلمين لشراء حتى قوتهم الضروري و السلاح الذين يدافعون به عن أنفسهم فأصبحوا عالة على غيرهم ، وهم الذين أمروا بالعمل و الإتقان و فيهم نزلت سورة الحديد .

² - هموم المسلم المعاصر : يوسف القرضاوي ، دار الشهاب ، باتنة ، الجزائر ، د ت ، ص 60 .

³ - التوبة : 7 .

⁴ - التوبة : 4 .

⁵ - الحلول الإسلامية لمشكلات العصر : محمود علي ، الفيصل ، رمضان سنة 1404 هـ العدد 87 ،

ص 69 .

بمصر ، ولكن الوالي الذي جاء بعده أذن للنصارى في بنيان الكنائس التي هدمها علي بن سليمان ، فبنيت كلها بمشورة الليث بن سعد و عبد الله بن لهيعة ، وقالوا : هو من عمارة البلاد ، كما كان أهل الذمة يعاملون في مارستانات (مستشفيات) بغداد معاملة المسلمين ، وكان موتى المسلمين و أهل الذمة يدفنون كل على حدة ، ولكن يحكى أنه في عام 319هـ / 931 م جاء إلى تكريت (محافظة في العراق) سيل كبير ، فغرق منها أربعمئة دار وغرق خلقا كثيرا من الناس ، ودفن المسلمون والنصارى مجتمعين لا يعرف بعضهم من بعض¹ ، كما كانت أديرة النصارى منتشرة في كل أجزاء بغداد حتى كادت لا تخلو منها ناحية .

ولما كان الشرع الإسلامي خاصا بالمسلمين فقد خلت الدولة الإسلامية بين أهل الملل الأخرى وبين محاكمهم الخاصة بهم .. إلى أن يقول : أما في الأندلس فعندنا من مصدر جدير بالثقة أن النصارى كانوا يفصلون في خصوماتهم بأنفسهم ، .. و كان أهل الذمة بحكم ما كانوا يتمتعون به من تسامح المسلمين معهم ومن حمايتهم لهم ، يدفعون الجزية ، كل واحد منهم بحسب قدرته² .

ولاشك أن هذا يدل على أن الإسلام لم يجبرهم في أي وقت من الأوقات على ترك أمر من الأمور التي يرون أنها واجبة في دينهم ، أو فعل أي أمر يرون فيه الحرمة عندهم ، أو اعتناق ما يخالف عقيدتهم عن إكراه .

وهكذا تبين لنا أن حرية المعتقد وعدم العدوان هو الأصل في الإسلام ، أما الحرب والقتال والعنف فهي أمور طارئة ، إلا في إطارها الضيق والمشروع الذي شرعت من أجله كمجال الدفاع عن العقيدة والنفس والعرض والمال والأرض³ ، فلا يرفض الدفاع عنها إلا من لا عقل له و لا دين ، ومع ذلك فلا تناسي للأخذ في الحساب

¹ - وقد ذكر هذه الحادثة ابن الأثير في الكامل في التاريخ : 8 / 174 .

² - الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري : آدم متز ، ترجمة محمد عبد الهادي أبو ريدة المؤسسة الوطنية للكتاب ، 1986 م ، ص 84 ، 85 ، 86 ، 88 .

³ - الجهاد في الإسلام : بسيوني قنعان ، مجلة الأصالة تصدر عن وزارة الشؤون الدينية بالجزائر ، العدد 89 / 90 السنة 10 ، جانفي . فيفري 1981 م ، ص 50 .

بقوله تعالى: (و لا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين) ¹ ، و قوله . عز وجل . : (و قاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم و لا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين) ² .
وحتى القتال المشروع فلا بد أن تكون أسبابه واضحة ووجهة كما حددها الشرع بأن يكون قتالا في سبيل الله أولا ، و في سبيل المستضعفين الذين لم يجدوا نصيرا لهم ثانيا ³ ، من أجل ذلك كان الجهاد الإسلامي خارج حدود الجزيرة العربية قد سبقته دعوة النبي . صلى الله عليه و سلم . للشعوب المجاورة للعرب للدخول في الإسلام ، وتمثلت هذه الدعوة في رسائله . صلى الله عليه و سلم . إلى الملوك والأمراء في تلك الفترة .

أما إذا كان قتال التوسع والعدوان على حساب الغير ، واستغلال القوي للضعيف فقد منعه الشارع الحكيم ، حيث قال . سبحانه و تعالى . : (تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا في الأرض و لا فسادا ، و العاقبة للمتقين) ⁴ ، كما منع الحرب التي يكون هدفها التخريب والتدمير واعتبره من الإفساد في الأرض فقال . جل شأنه . : (و لا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها) ⁵ ، فذلك شأن الغادرين ، أما المسلمين فإن سيرة الفتح الإسلامي وأخبار قاداته خير دليل على هدفه السامي عكس الحروب الصليبية ، فضلا عن انعدام روع التسامح فيها فقد كانت تنطوي على أكبر قدر من الغدر والعدوان وروح التدمير لشفاء الغليل ⁶ .

فليست الغاية من النصر التوسع في الملك كما تفعل الدول المستعمرة ، ولا وضع اليد على موارد الثروات ؛ ولا العلو والاستكبار في الأرض لكي يكون جنس أعلى

¹ - المائدة : 87 .

² - البقرة : 190 .

³ - و هذا مصداقا لقوله تعالى : (و ما لكم لا تقاتلون في سبيل الله و المستضعفين من الرجال و النساء و الولدان الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها) النساء : 75 .

⁴ - القصص : 83 .

⁵ - الأعراف : 56 .

⁶ - أخطار الغزو الفكري على العالم الإسلامي : صابر طعيمة ، عالم الكتب ، بيروت ، ط 1 ، 1984 م ، ص 16 .

من جنس ، ولكن المؤمنين إن انتصروا : أقاموا الصلاة ، أي أنهم توجهوا إلى السمو الروحي من عبادة الله و تطهير أنفسهم ، وآتوا الزكاة ، أي أنهم حققوا العدالة الاجتماعية من إعطاء المحتاجين حقهم في هذه الحياة . وأمروا بالمعروف، أي أشاعوا الخير والحق بين الناس، ونهوا عن المنكر أي حاربوا الشر والفساد واستأصلوهما من المجتمع¹.

و الملاحظ عبر تاريخ الإسلام الطويل أنه لم يدخل أي معركة إلا وهو مضطر لخوضها ، ولم يحارب إلا دفاعا عن النفس² ، لأن الحرب في نظره هي من أبغض الحلال وهي شر تجعله الضرورة في بعض الأحيان واجبا لا مفر منه.

2. حقوق الأقليات :

لقد أنصف الإسلام الأقليات في المجتمع الإسلامي إلى أبعد الحدود ، كيف لا وهذا الإسلام الذي بني على هذا المزاج المعتدل والإنصاف البالغ لا يمكن أن يكون أتباعه سببا في تمزيق وحدة متصلة بين أفرادها ، بل بالعكس إنه أكسب هذه الوحدة صفة القداسة الدينية بعد أن كانت تستمد قوتها من نص مدني فقط .

ومن أبجديات الإسلام أن غير المسلم لا يجبر على تغيير دينه وألا يجادل إلا بالتي هي أحسن، وإذا أسلم سقط عنه ما وجب عليه كذمي ودخل في زمرة المسلمين³ ، ذلك موقف الإسلام من الأقليات غير المسلمة وهو واضح لا غموض فيه ولا ظلم معه ، فهو موقف حرية وتسامح ورفق ما استقاموا وأخلصوا للحاكم المسلم وللمجتمع الذي يعيشون في كنفه .

وقد حرص الإسلام على تأكيد هذه الحرية الدينية والتي يحق للإنسان بمقتضاها أن يختار عقيدته والدين الذي يرضاه لنفسه، وقد ورد في القرآن الكريم العديد من الآيات التي تؤكد هذا المعنى كقوله سبحانه وتعالى : (وقل الحق من ربكم فمن شاء

¹ - روح الدين الإسلامي : عبد الفتاح طنبارة ، ص 393 .

² - الجهاد في القرآن : البسيوني قنعان ، مجلة الأصالة العدد 89 / 90 السنة 10 ، جانفي ، فيفري 1981 م ، ص 49.

³ - سعيد حوى : الإسلام ، دار الكتب العلمية بيروت ط 3 ، 1981 ، ص 311 .

فليؤمن ومن شاء فليكفر¹ وقوله تعالى : (لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغني)².

والمجتمع الإسلامي متسامح يتسع لمعايشة من يختارون ديناً غير دينه الإسلامي ما دام الأمر لا كيد فيه ولا فتنة، فهو مجتمع لا يشعر أحد فيه ممن لا يدينون بالإسلام باضطهاد أو ذلة، ومن آيات القرآن الكريم المؤكدة لهذا المعنى قوله تعالى : (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين)³.

وقد حدد الإسلام تحديداً دقيقاً من يحق لنا أن نناوئهم ونقاطعهم ولا نتصل بهم فقال تعالى: (إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم أن تولوهم ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون)⁴.

3. النصراني وحرية الاعتقاد في بلاد الإسلام:

وهذا من أكثر مظاهر الحرية بروزاً في المجتمع الإسلامي حيث أنه من الحقائق التاريخية المسلم بها أن النصراني من العرب ظلوا متمتعين بكامل حقوقهم، وأن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - لم يفرّق بين تغلب المسيحية وبين المسلمين ، ومعروف أيضاً أن النصراني في الشام طلبوا نجدة الجيوش الإسلامية لكي تخلصهم من ظلم الروم، ولكي تنشر العدل بينهم وإذا كان الإسلام قد فرض الجزية عليهم فلم يكن معنى ذلك عقاباً لهم وإنما كان ثمناً لحمايتهم وفي نفس الوقت سمح لهم بإقامة شعائهم الدينية والتمتع بكامل حقوقهم على وجه العدل والإنصاف .

وكذلك الحال بالنسبة للقبط في مصر وقد لاقوا ما لاقوا من الاضطهاد قبل الفتح الإسلامي ما جعلهم ينتظرون وصول العرب الفاتحين بفارغ الصبر وهكذا وجد القبط في ظل الإسلام الحرية الدينية الكاملة بعد أن قتل الإمبراطور جستنيان من قبط الإسكندرية الأرثوذكس وحدهم مائتي ألف مواطن .

¹ - الكهف : 29 .

² - البقرة : 256 .

³ - الممتحنة : 8 .

⁴ - الممتحنة : 9 .

والإسلام لم يحفظ على غير المسلمين عقيدتهم وحريتهم وحسب بل إن الحكام المسلمين بالغوا في إكرام المسيحيين واليهود فوضعوهم في مناصب الدولة الهامة، بحيث كان منهم الوزراء والحجاب سواء في الدولة العباسية في بغداد أو الدولة الفاطمية في مصر أو الخلافة الإسلامية في الأندلس.¹

فحوادث إجبار غير المسلمين على اعتناق الإسلام بالسيف قليلة نادرة وهي فردية في الغالب ولعلها في الديانات الأخرى أكثر شيوعاً منها في الإسلام والدليل على ذلك أن شرلمان ملك فرنسا كان يفرض التعميدات المسيحية بحد السيف، وكان أولاف ملك النرويج يذبح من يرفض الدخول في الدين المسيحي من سكان فيكن (الجزء الجنوبي من النرويج) كما وجدت جماعة متعصبة لنشر المسيحية بالقوة أسموا أنفسهم إخوان السيف.

وبالرغم من أن المسيحية دين السلام الذي جاء به يسوع المخلص فإن بعض من انتسبوا إلى المسيحية قد لجأوا إلى فرضها بالسيف والدماء على بعض من لم يؤمنوا بها، ولكنها حالات قليلة لا تسيء إلى المسيحية، كما أن الحالات النادرة لإدخال غير المسلمين بالقوة إلى الإسلام لا تحط من سماحة الإسلام²، وعدله.

¹ - مصطفى الشكعة: إسلام بلا مذاهب، الدار المصرية اللبنانية، ط 7 1989 ص 104، 105 وما بعدها.

² - المصدر السابق: ص 107.

4. الإسلام دين الحرية لا الإكراه:

إن الإسلام في الكثير من فتوحاته لم ينتشر بالسيف وإنما انتشر بقوة عقيدته وعمق إيمان الناس بعدالتها، وإلا كيف يفسر دخول مئات الملايين فيه من أهالي الهند والصين والملايو وجاوة وجزر الهند الشرقية وإفريقية الوسطى؟ بل وكيف آمن به الملايين المنتشرون في روسيا وبولندا ولتوانيا في شمال أوروبا ثم مدينة الكاب وغينيا التي كان يحتلها الأوروبيون؟ هل وصلت سيوف المسلمين إلى تلك المناطق؟ لقد دخل الإسلام إلى تلك المناطق عن طريق الدعاة المسلمين المجردين من أي سلاح إلا سلاح السماحة والإيمان فدخل الناس عن طريقهم في دين الله أفواجا.¹

إنه في الوقت الذي كان المسلمون يذبحون في إسبانيا ويصنع بهم من ألوان الاضطهاد ما لم يسمع به التاريخ من قبل، فلم يحدث أن اضطهد المسلمون سكان إسبانيا عندما دخلوها فاتحين.

وهكذا انتشر الإسلام في الأندلس بغير ضجة ولا سيف وإنما بالسماحة والرفق والاعتناع ولكنه خرج من الأندلس وهو يسبح في بحار دافقة من دماء أبنائه بسيوف متعصبة ظالمة، تدعي أنها تمت للرب وللمسيحية والمسيح بصلة.

وخلاصة ما نفهمه من موقف الإسلام إزاء قضية حرية العقيدة أنه لا يسوي بين عقيدته الصحيحة والعقائد الفاسدة²، ولكنه لا يكره أحدا على اعتناقها، مع حرصه الشديد على نشرها وتبليغها وتهيئة الظروف الملائمة لحسن عرضها، لأن حسن عرضها يدخل في الإطار العام لقوله تعالى: (إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون)³، فحفظ الذكر يقتضي حفظ العقيدة لأنها هي المقصد الأول.

¹ - المصدر السابق : ص 109 .

² - حمود حنبلي : حقوق الإنسان مصدر سابق ص 157 .

³ - الحجر : 9 .